

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٥٩ لسنة ١٩٩٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣١ لسنة ١٩٨٧ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؟

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ١٩٩٢/٧/٧ ؟

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق عمل إهداء جلالة السلطان قابوس – الحصان "سعود" ولوازمه (صندوق خشبي + أرطمة جلد كاملة + رشمة صوف) من الهيئة الزراعية المصرية بقيمة إجمالية مقدارها ٤٠٠٠٤ دولار (أربعون ألف دولار أمريكي) .

(المادة الثانية)

على نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الزراعة واستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤١٣ هـ
(الموافق ١٩ أغسطس سنة ١٩٩٢ م) .

دكتور / عاطف صدقى